

سنن أبي داود

2313 - حدثنا أحمد بن محمد بن شبويه قال حدثني علي بن حسين بن واقد عن أبيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس .

[قال] { قبلكم من الذين على كتب كما الصيام عليكم كتب آمنوا الذين أيها يا } Y
فكان الناس على عهد النبي A إذا صلوا العتمة حرم عليهم الطعام والشراب والنساء وصاموا إلى القابلة فاختان رجل نفسه فجامع امرأته وقد صلى العشاء ولم يفطر فأراد ا □ عزوجل أن يجعل ذلك يسرا لمن بقي ورخصة ومنفعة فقال سبحانه { علم ا □ أنكم كنتم تختانون أنفسكم } الآية . وكان هذا مما نفع ا □ به الناس ورخص لهم ويسر . K حسن صحيح